Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أو خِطابٍ، أو تَكَلُّمٍ، والمشارُ في حال الإشارة[1]، [٣٢ و] والعَلَمُ في جميع الأحوال، وذو «أل» ما تَنَكَّرَ بعد إزالتها، والمضاف ما إضافَتُهُ إلى معرفةٍ محضةٌ، وهو في التعريف كهي، إلاّ المضافَ إلى المُضْمَرِ فكالعَلَمِ، ورُتَبُهَا فيه كَسَرْدِها، وما وَجَبَتْ تَبَعِيَّتُهُ لا يُنْعَتُ، والعَلَمُ وما ليس بِمُشْتَقٍّ أو في حُكْمِهِ لا يُنْعَتُ به، وينعت بِمُشَارٍ، ومُشْتَقٍّ، ويُنْعَتَانِ، وعَكْسُهُ مُضْمَرٌ، واسمُ شَرْطٍ، واستفهامٍ، «وكم» خبريةً، وما لَزِمَ موضِعاً أو موضِعَيْن من الإعراب. ويُنْعَتُ عَلَمٌ، ومضافٌ إليه، أو إلى مضمرٍ، بمشارٍ وذي «أل»، ومضافٍ إلى معرفةٍ، ومُشارٌ بذي «أل»، ومضافٌ إليه بمشارٍ، وذي «أل»، ومضافٍ إليهما، وذو «أل»، ومضافٌ إليه بذي «أل»، ومضافٍ إليه.

وإذا كان المَوْصوفُ معلوماً، أو كَمَعْلومٍ، والصِّفَةُ لِمَدْحٍ أو ذَمٍّ أو تَرَحُّمٍ جاز رَفْعُها خَبَرَ مبتدإٍ مضمرٍ، ونَصْبُها بإضمارِ ما يَلِيقُ. وفيها متكررةً إتباعُ بعضٍ، وقَطْعُ بعض، وتَبْدَأُ بالإتْباعِ، ولا يُعْكَسُ، [٣٢ ظ] أو مجهولاً، والصفاتُ في معنىً واحدٍ وَجَبَ إتباعُ الأولى، وثلاثةُ الأوجُهِ فيما عَدَاها.

ويجوزُ العطفُ إن اختلفت المعاني، وإذا جُمِعَ نُعوتٌ ومَنَاعِيتُ، أو فُرِّقَا فُرِّقَتْ، وجُمِعُوا فكالمنعوت المفرد إتباعاً وقَطْعاً، إلاّ أن تفريقَها وجَمْعَ أسماءِ الإشارة لا يجوزُ، أو جُمِعَتْ وفُرِّقُوا فالقَطْعُ، ولا يجوز الإتباعُ إلاّ بشَرْطِ اتفاقِ المناعيت إعراباً وتنكيراً، أو خَبَراً أو فرَعيْهِما، واتِّحادِ العاملِ مَعْنىً أو جِنْساً. واختلافُ الجِنْس كونُ ذا فِعْلاً

---

(١) في نسخة باريس جاءت عبارة «والمشار في حال الإشارة» تالية «لعبارة «والعلم في جميع الأحوال».